الأمم المتحدة

A/C.2/70/L.13

الجمعية العامة

Distr.: Limited
26 October 2015
Arabic
Original: English

الدورة السبعون
اللجنة الثانية
البند ٢٥ (أ) من جدول الأعمال
الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

جنوب أفريقيا*: مشروع قرار

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٢٦/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٢٩/٦٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٣٨/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ التي أُرسيت فيها للمنظومة ككل توجهاتٌ سياساتية رئيسية لأغراض التعاون من أجل التنمية على مستوى المقر وعلى الصعيد القطري على حد سواء، وإلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥/٢٠١٣ المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣ و ١٤/٢٠١٤ المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٤ و ١٥/٢٠١٥ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٥ بشأن التقدم المحرز في تنفيذ القرار ٢٢٦/٦٧،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، والمعنون ”تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠“، وإذ تسلّم بأنه يستند إلى الأهداف

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

281015 281015 15-18600 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

الإنمائية للألفية ويسعى إلى إتمام ما لم يُنجز من أعمالها، وإذ تشدّد على أهمية تنفيذ هذه الخطة الطموحة الجديدة التي يشكل هدف القضاء على الفقر جوهرها والتي تهدف إلى تعزيز الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للتنمية المستدامة،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ والمتعلق ''بخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية''، التي تُعد جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتشكل دعماً وتكملة لها وتساعد على إيضاح الغايات المتصلة بوسائل تنفيذها من خلال تحديد سياسات وإجراءات عملية ضمن شراكة عالمية معززة من أجل التنمية المستدامة،

وإذ تشير إلى الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية وإلى وثيقته الختامية[(١)] والوثيقة الختامية المنبثقة عن المناسبة الخاصة التي أقيمت لمتابعة الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية[(٢)]،

وإذ تؤكد من جديد أهمية الاستعراض الشامل لسياسات الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، الذي تضع الجمعيةُ العامة من خلاله توجهاتٍ سياساتية رئيسية على نطاق المنظومة ككل في مجال التعاون من أجل التنمية وتحدد الطرائق التي تتبعها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري،

وإذ تشير إلى دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في توفير التنسيق والتوجيه لمنظومة الأمم المتحدة بغية ضمان تنفيذ ما أرسته الجمعية العامة من توجهات سياساتية على نطاق المنظومة ككل وفقاً لجميع قرارات الجمعية ذات الصلة،

وإذ تؤكد من جديد أن الخصائص الأساسية للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية ينبغي أن تتمثل، في جملة أمور، في طابعها العالمي والطوعي واتخاذها شكل المِنح وفي حيادها وتعدد أطرافها فضلا عن قدرتها على تلبية احتياجات البلدان المستفيدة من البرامج بطريقة مرنة، وأن الأنشطة التنفيذية تُنفذ لفائدة البلدان المستفيدة من البرامج، بناء على طلب هذه البلدان ووفقا لسياساتها وأولوياتها الإنمائية،

وإذ تؤكد أن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية ينبغي أن تقدم إسهاما رئيسيا في تنفيذ الأهداف الطموحة والمحدِثة للتحول الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وبالتالي ينبغي إدخال التحسينات عليها، بما في ذلك

---

(١) القرار ١/٦٥.

(٢) القرار ٦/٦٨.

قدرة منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بما يتسق مع ولايتها، على مساعدة البلدان في التصدي لتحديات التنمية المستدامة،

وإذ تقر بالجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل توفير مدخلات ذات نوعية جيدة ومعلومات مستكملة ملائمة لإدراجها في تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ بغية مواصلة تحسين التقارير التحليلية القائمة على الأدلة وذات النوعية الممتازة التي تتناول الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، ومواجهة التحديات، وتيسير عمليات اتخاذ القرار على الدول الأعضاء، والمساهمة في تحسين تنفيذ الولايات الشاملة للمنظومة بأسرها، مع التشديد على ضرورة التقليل إلى أقصى حد من تكلفة المعاملات المرتبطة بتقديم التقارير،

وإذ تسلم بأهمية المساعدة الإنمائية الرسمية التي يمكن التنبؤ بها بالنسبة للتنمية الدولية وبما لها من دور حفاز في هذا المجال،

وإذ تشدد على أهمية إشراك الجميع في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وأن تؤخذ الدول التي لها مركز المراقب في الحسبان فيما يتعلق بتنفيذ هذا القرار،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة وإلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجرى كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية[٣]،

٢ - تحيط علما أيضا بمذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تحليل أجرته لوظيفة تعبئة الموارد داخل منظومة الأمم المتحدة[٤] وبمذكرة الأمين العام التي يحيل بها تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على التقرير[٥]، وتقرر إرجاء النظر في هاتين الوثيقتين حتى دورتها الحادية والسبعين المعقودة في عام ٢٠١٦؛

---

(٣) A/70/62-E/2015/4.

(٤) A/69/737.

(٥) A/69/737/Add.1.

٣ - تحيط علما كذلك بتقريري اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب عن دورتها الثامنة عشرة[٦] وعن اجتماعها لما بين الدورات المعقود في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥[٧]، وترحب بالقرارات التي اتُخذت في تلك الاجتماعات[٨]؛

٤ - تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥/٢٠١٥ المتعلق بالأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، وتعرب عن تقديرها للتوجيهات التي قدمها المجلس بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧؛

٥ - تقر بطلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن تبذل صناديق الأمم المتحدة وبرامجها كل ما في وسعها لمواصلة تحسين أساليب الرصد وجمع البيانات بهدف المساهمة في زيادة تحسين النوعية التحليلية لتقرير الأمين العام عن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

٦ - تؤكد ضرورة تجسيد الطابع المتعدد الأبعاد للتنمية والفقر على نحو أفضل، وكذلك أهمية التوصل إلى فهم مشترك فيما بين الدول الأعضاء وسائر الأطراف صاحبة المصلحة بشأن هذا الطابع المتعدد الأبعاد وتجسيده في سياق الحوار المعقود بشأن الموقع الذي ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تتبوأه في الأجل الطويل، وفي تقرير الأمين العام عن استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات المقرر إحالته إلى الجمعية العامة لكي تنظر فيه الدول الأعضاء وتتخذ إجراءً بشأنه في الدورة الحادية والسبعين للجمعية المتوخى عقدها في عام ٢٠١٦، وفي سياق تنفيذ ومتابعة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعو في هذا الصدد الدول الأعضاء إلى النظر، بدعم من المجتمع الدولي، في وضع قياسات تكميلية بما يشمل منهجيات ومؤشرات لقياس التنمية البشرية تعكس على نحو أفضل هذا الطابع المتعدد الأبعاد؛

٧ - تؤكد من جديد أهمية مساهمة الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية في تنمية القدرة الوطنية والفعالية الإنمائية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية في معالجة المجالات الرئيسية المحددة في الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات، وتشير في هذا الصدد إلى الطلب الذي وجهته إلى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل

---

(٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم ٣٩ (A/69/39).

(٧) SSC/18/IM/2.

(٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم ٣٩ (A/69/39)، الفصل الأول، والوثيقة SSC/18/IM/2، الفصل الأول.

وضع نهج مشترك لقياس التقدم المحرز في تنمية القدرات، بما يشمل تدابير ترمي إلى كفالة الاستدامة، لكي تنظر فيه الدول الأعضاء، ووضع أطر محددة، بما يتسق مع ولاياتها، ترمي إلى تمكين البلدان المستفيدة من البرامج، بناء على طلبها، من تحديد طرائق تنمية قدراتها على تحقيق الأهداف والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية ورصد هذه الطرائق وتقييم نتائجها، وتدعو الأمين العام إلى أن يقدم معلومات مستكملة شاملة وقائمة على الأدلة بشأن التدابير المتخذة في هذا الصدد في تقريره السنوي لعام ٢٠١٦ عن تنفيذ قرارها ٢٢٦/٦٧؛

٨ - تطلب إلى صناديق منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وبرامجها أن تنظر في النتائج والملاحظات المتصلة بالثغرات في القدرات الوطنية التي أبرزتها البلدان المستفيدة من البرامج مرارا لكي تجري معالجتها من خلال العمل في سياق الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، بوسائل منها تعزيز القدرات الوطنية واستخدامها، وأن تقدم تقارير إلى مجالس إدارتها في عام ٢٠١٦ تتضمن توصيات بشأن التنفيذ في هذا الصدد، وتدعو الوكالات المتخصصة إلى القيام بمثل ذلك؛

٩ - تلاحظ أن النظم الوطنية للرصد والإبلاغ والقدرات الوطنية في مجالات المشتريات والمالية والتقييم لا تستغل الاستغلال الكافي، وتكرر في هذا الصدد تأكيد الولاية الواردة في قرارها ٢٢٦/٦٧ القاضية بأن تزيد منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من الاستفادة من النظم الوطنية العامة والخاصة لخدمات الدعم باعتبارها وسيلة لتعزيز القدرات الوطنية وخفض تكاليف المعاملات؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يضمِّن، بالتشاور مع الدول الأعضاء، تقريرَه المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠١٦ عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ معلومات عن الخطوات التي تتخذها الكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل تعزيز القدرات الوطنية واستخدامها، بما في ذلك كفالة أثر طويل الأمد للقدرات التي يتم بناؤها، وأن يقدم مقترحات لمعالجة أي عقبات أو تحديات؛

١١ - تكرر التأكيد على أن الموارد الأساسية لا تزال تمثل، بسبب عدم ارتباطها بأوجه إنفاق معينة، ركيزةَ الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وتسلّم في هذا الصدد بضرورة أن تتصدى مؤسسات المنظومة الإنمائية على الدوام لاختلال التوازن بين الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية وأن توافي المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠١٦، في إطار التقارير التي تقدمها بانتظام، بمعلومات عن التدابير المتخذة لمعالجة هذا الاختلال؛

١٢ - تكرر طلبها إلى البلدان المانحة والبلدان الأخرى التي بوسعها الاستمرار في تقديم التبرعات للميزانيات الأساسية أو العادية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وبخاصة صناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، وزيادة هذه التبرعات بشكل كبير بما يتماشى مع قدراتها والمساهمة على أساس متعدد السنوات بطريقة مستمرة يمكن التنبؤ بها، أن تقوم بذلك؛

١٣ - تلاحظ أن أغلب الزيادة المسجلة في التمويل الوارد إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في الفترة بين عامي ١٩٩٨ و ٢٠١٣ اتخذ شكل موارد غير أساسية مما أدى إلى اختلال التوازن بين الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية، وتلاحظ مع القلق أن النسبة المئوية للموارد الأساسية في مجمل تمويل الأنشطة التنفيذية استمرت في التراجع إذ لم تمثل سوى ٢٥ في المائة في عام ٢٠١٣؛

١٤ - تلاحظ أيضا أن الموارد غير الأساسية تمثل إسهاما كبيرا في قاعدة الموارد الإجمالية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية وأنها تكمل الموارد الأساسية في دعم الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، مما يسهم بالتالي في زيادة مجموع الموارد، مشيرةً في الوقت نفسه إلى ضرورة جعل الموارد غير الأساسية أكثر مرونة وأكثر استقرارا من حيث القدرة على التنبوء بها وأكثر اتساقا مع الخطط الاستراتيجية والأولويات الوطنية ومسلِّمةً بأن الموارد غير الأساسية لا تشكل بديلا عن الموارد الأساسية؛

١٥ - تدرك أن الموارد غير الأساسية تطرح تحديات، لا سيما التمويل المخصص المقيّد مثل التمويل المقدّم من جهة مانحة واحدة لمشروع محدد، حيث إنها قد تزيد من تكاليف المعاملات ومن الطلب على تقديم تقارير إضافية وتؤدي إلى التجزؤ والتنافس والتداخل بين الكيانات وتحبط مساعي التوصل إلى محور تركيز وموقف استراتيجي موحدين على صعيد المنظمة ومساعي تحقيق الاتساق على نطاقها، وقد تخل أيضا بالأولويات البرنامجية التي تنظمها الهيئات والعمليات الحكومية الدولية؛

١٦ - تلاحظ مع القلق في هذا الصدد أن المساهمات المقدمة لترتيبات التمويل الجماعي، مثل الصناديق المواضيعية التابعة للكيانات وصناديق الأمم المتحدة الاستئمانية المتعددة المانحين وبرامجها المشتركة، لم تمثل سوى نسبة ٨ في المائة من تدفقات الموارد غير الأساسية الموجهة إلى الأنشطة المتعلقة بالتنمية في عام ٢٠١٣، وتشجع جميع المساهمين بالموارد غير الأساسية على التوسع في استخدام ترتيبات التمويل المخصص الأقل تقييدا؛

١٧ - ترحب بالتقدم الذي أحرزته صناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة في كفالة إدماج الموارد الأساسية وغير الأساسية المتوافرة والمتوقع توافرها في إطار

ميزانوي متكامل، استنادا إلى أولويات الخطة الاستراتيجية لكل منها، وتشجع جميع الكيانات التي لم تضع بعدُ هذه الأطر المتكاملة على أن تفعل ذلك في دورة ميزانيتها المقبلة؛

١٨ - تلاحظ مع القلق أن الولاية الواردة في قرارها ٢٢٦/٦٧ بشأن وضع وتفعيل مفهوم الكتلة الحرجة من الموارد الأساسية لم تُنفذ على النحو المتوخى في الأصل، وتلاحظ أن المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع اعتمد في عام ٢٠١٤ القرارين ٢٤/٢٠١٤ و ٢٥/٢٠١٤ وأن المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة اعتمد القرار ١٧/٢٠١٤، وهي القرارات التي أشار فيها المجلسان إلى مبادئ مشتركة تتعلق بمفهوم الكتلة الحرجة من الموارد ومن الموارد الأساسية، وتطلب إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة مواصلة التشاور مع الدول الأعضاء بشأن السبل التي يمكن من خلالها ضمان توافر كتلة حرجة من الموارد الأساسية، للنظر والبت فيها أثناء استعراض السياسات الشامل الذي يُجرى كل أربع سنوات والمقرر إجراؤه في عام ٢٠١٦، وتكرر طلبها إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها التي لم تقم بعد بتحديد مبادئ مشتركة لمفهوم الكتلة الحرجة من الموارد الأساسية يمكن أن تتضمن مستوى الموارد الكافية لتلبية احتياجات البلدان المستفيدة من البرامج ولتحقيق النتائج المتوقعة في الخطط الاستراتيجية، بما في ذلك التكاليف الإدارية والتنظيمية والبرنامجية، أن تفعل ذلك بالتشاور مع الدول الأعضاء لكي يتخذ مجلس إدارة كل منها قرارا بشأنها في عام ٢٠١٦؛

١٩ - تشدد على ضرورة تفادي استخدام الموارد الأساسية أو العادية لدعم الأنشطة الممولة من الموارد غير الأساسية أو الخارجة عن الميزانية، وتؤكد من جديد أن المبدأ التوجيهي الذي ينظم تمويل جميع التكاليف غير البرنامجية ينبغي أن يستند إلى مبدأ استرداد التكاليف بالكامل من مصادر التمويل الأساسية وغير الأساسية، بمعدل تناسبي، وتلاحظ في هذا الصدد الجداول الزمنية التي وافقت عليها المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) لإجراء تقييم مستقل وخارجي في عام ٢٠١٦ يتناول اتساق المنهجية الجديدة لاسترداد التكاليف وانسجامها مع الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات؛

٢٠ - تحيط علما بالقرارين ٢٤/٢٠١٤ و ٢٥/٢٠١٤ اللذين اتخذهما المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، والقرار ١٧/٢٠١٤ الذي اتخذه المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم

المتحدة للطفولة، والقرار ٦/٢٠١٤ الذي اتخذه المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن إجراء حوارات منظمة مع الدول الأعضاء عن سبل تمويل النتائج الإنمائية المتفق عليها في دورة التخطيط الاستراتيجي للكيانات المعنية، وتطلب في هذا الصدد إلى المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها وإلى مجالس إدارة الوكالات المتخصصة، حسب الاقتضاء، إجراء هذه الحوارات المنظمة سنويا في إطار برنامج اجتماعاتها العادي، بهدف زيادة إمكانية التنبؤ بالموارد غير الأساسية والحد من تقييدها/تخصيصها وتوسيع قاعدة الجهات المانحة وتحسين كفاءة تدفقات الموارد وإمكانية التنبؤ بها؛

٢١ - تدعو أفرقة الأمم المتحدة القطرية إلى اعتماد أطر موحدة للميزانية كممارسة متبعة في أقرب وقت ممكن، وهو الأمر الذي ليس من شأنه أن يفرض قيودا قانونية على سلطة إنفاق الموارد، وتطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تواصل تقديم المعلومات اللازمة عن المساهمات المقدمة إلى المنسقين المقيمين بعد الاتفاق مع البلدان المستفيدة من البرامج، وتحسين المعلومات المقدمة من حيث توقيتها ونوعيتها، وكفالة أن يكون الإطار الموحد للميزانية أداة مفيدة وفعالة لتعزيز نوعية تخطيط الموارد على نطاق المنظومة دعماً لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وتشجع الوكالات المتخصصة على القيام بمثل ذلك؛

٢٢ - تحث الكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي تضطلع بأنشطة تنفيذية من أجل التنمية والتي لم توائم بعد خططها الاستراتيجية ودوراتها الخاصة بالتخطيط الاستراتيجي والمَيزنة مواءمةً تامة مع استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات على القيام بذلك، مع مراعاة ولاية كل منها؛

٢٣ - تسلم بأهمية الاستمرار في تعزيز وتحسين التركيز على النتائج لدى إنجاز الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها من أجل التنمية وذلك لكي تدعم إلى أقصى حد الإسراع بوتيرة التقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وبخاصة في أقل البلدان نموا والبلدان النامية الأخرى التي تخلفت عن إنجاز ما تبقى من الأهداف الإنمائية للألفية؛

٢٤ - تؤكد ضرورة أن يكون تمويل الأنشطة التنفيذية متسقا مع الأولويات والخطط الوطنية للبلدان المستفيدة من البرامج ومع الخطط الاستراتيجية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها وكذا الوكالات المتخصصة ومع ولاياتها وأطرها المتعلقة بالموارد وأولوياتها، وتؤكد في هذا الصدد ضرورة الاستمرار في تعزيز تحقيق النتائج وتقوية الأطر القائمة على النتائج للصناديق

والبرامج والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية وفي تحسين نوعية التقارير التي تقدمها عن النواتج وعن الأعمال المنجزة التي تتولى العناصر الوطنية زمامها؛

٢٥ - تؤكد من جديد أن القضاء على الفقر أعظم التحديات التي يواجهها العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة في البلدان النامية، وبخاصة في أفريقيا، وتشدد على أهمية التعجيل بتحقيق نمو اقتصادي مستدام وعادل شامل للجميع وذي قاعدة واسعة النطاق بما يعود بالنفع على الناس كافة ويكفل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها أهداف التنمية المستدامة؛

٢٦ - تؤكد من جديد أيضا دعوتها الواردة في قرارها ٢٢٦/٦٧ أن تعطي مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية الأولوية القصوى للقضاء على الفقر، وتقر في هذا الصدد بطلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تدرج في التقارير التي تقدمها بانتظام إلى المجلس معلومات عن الخطوات التي تتخذها، وفقا لولاياتها، بشأن تكثيف الجهود الرامية إلى معالجة الأسباب الجذرية للفقر المدقع والجوع، وبشأن تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة والاستراتيجيات والبرامج والسياسات، بما فيها ما يتعلق ببناء القدرات وإيجاد فرص العمل والتعليم والتدريب المهني والتنمية الريفية وتعبئة الموارد، التي تهدف إلى القضاء على الفقر وتعزيز المشاركة الفعالة للفقراء في وضع هذه البرامج والسياسات وتنفيذها؛

٢٧ - ترحب بإدراج القضاء على الفقر في الخطط الاستراتيجية لبعض مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وفقا لولاياتها، بوصفه الأولوية الرئيسية؛

٢٨ - تطلب إلى جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تكفل الاتساق والانسجام مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، في سياق استعراضات منتصف المدة وإعداد الخطط والأطر الاستراتيجية؛

٢٩ - تشدد على ضرورة أن توفر الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية الدعمَ إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في تعميم إدماج خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا في خططها الوطنية ومواءمتهما مع أولوياتها الوطنية وفي كفالة استمرار تولي الجهات الوطنية زمام الأمور فيما يتصل بأهداف التنمية المستدامة؛

٣٠ - تلاحظ أهمية الشفافية والتشاور مع الدول الأعضاء في سياق الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية بشأن تنفيذ سياسة التقييم والتخطيط المتكاملين والسياسة المتعلقة

بالمراحل الانتقالية التي تمر بها عمليات الأمم المتحدة في سياق الإنهاء التدريجي للبعثات أو سحبها، على نحو ما أقره الأمين العام والفريق التوجيهي المعني بالتكامل، وتؤكد في هذا الصدد ضرورة أن تُنجز أنشطة الانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية المستدامة في إطار تولي زمام الأمور على الصعيد الوطني، وتطلب إلى الأمين العام إطلاع الدول الأعضاء على المعلومات، والتماس آرائها، فيما يتعلق بأوجه الترابط بين الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل التنمية من ناحية وتنفيذ واستعراض ما تتضمنه هاتان السياستان من عناصر تتعلق بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل التنمية من ناحية أخرى؛

٣١ - تحث منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على ضمان أن يُشكل الدعم الذي تقدمه لأغراض التعافي وسيلةً لسدّ الفجوات بين جهود الاستجابة العاجلة القصيرة الأجل والجهود الإنمائية الطويلة الأجل من خلال إيلاء الاهتمام الواجب إلى الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للتنمية التي تلزم لتحقيق التعافي التام وتعزيز القدرة على الصمود بما يفضي إلى تحقيق التنمية المستدامة، بوسائل منها تحديد الأولويات فيما يتعلق بالأدوات، بما يشمل على سبيل المثال لا الحصر اقتناء المشتريات محليا وإجراء التحويلات النقدية وتوفير شبكات الأمان الاجتماعي، حسب الاقتضاء؛

٣٢ - تقر بضرورة أن تدعم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، على النحو المطلوب، الانتقال الشامل للجميع من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية على المستوى القطري الذي تمتلك البلدان زمامه في البلدان المتضررة من الكوارث الطبيعية أو النزاعات، استنادا إلى التقييمات التي تجرى بقيادة البلدان، وتؤكد أهمية بناء شراكات قوية عن طريق تقديم المعونة وإدارة الموارد على نحو أكثر فعالية، ومواءمة هذه الموارد لتحقّق نتائج، بما يتوافق مع الأولويات القطرية، وعن طريق تعزيز الشفافية وإدارة المخاطر والاستعانة بالنظم القطرية وتعزيز القدرات الوطنية وتقديم المعونة في الوقت المناسب والتعجيل بتوفير التمويل وزيادة إمكانية التنبؤ به لتحقيق نتائج أفضل، مشددةً في الوقت نفسه على أهمية التخطيط والتنسيق بدقة بين صناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة والأمانة العامة، كل في إطار ولايته، من أجل تلبية احتياجات الدول المتضررة والوفاء بأولوياتها على نحو أفضل؛

٣٣ - تشدد على أهمية مواظبة منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على تقديم التقارير بانتظام على الصعيد القطري، وتطلب في هذا الصدد إلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية أن تمتثل على نحو صارم لمتطلبات تقديم التقارير السارية أي ما يتعلق منها بتقديم تقرير مرحلي عن إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية مرة واحدة خلال كل دورة وتقديم تقرير تقييمي

عن إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في جميع البلدان المستفيدة من البرامج، بالإضافة إلى موافاة حكومات البلدان المستفيدة من البرامج التي تشارك في مبادرة ''توحيد الأداء'' بتقارير عن النتائج القطرية وتقارير تقييمية تُقدّم على أساس سنوي، وتطلب أيضا إلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية أن تُطلع حكومات البلدان المستفيدة من البرامج، حيثما تسنى ذلك، على جميع التقارير المرحلية القطرية والاستعراضات والتقييمات، وتطلب كذلك إدراج معلومات عن الامتثال في تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧؛

٣٤ - تطلب إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تكفل صياغة التقارير المقدمة إلى حكومات البلدان المستفيدة من البرامج بحيث تتمحور حول النواتج المنبثقة عن إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية أو إطار التخطيط المشترك، وتُربط بنتائج التنمية الوطنية، وتُطلِع حكومات البلدان المستفيدة من البرامج على النتائج التي يحققها فريق الأمم المتحدة القطري بصفة عامة، وتطلب إلى الأمين العام أن يضمّن تقاريره المنتظمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

٣٥ - تؤكد من جديد ضرورة مواصلة العمل بنهج ''ما من نموذج واحد يناسب الجميع'' وبمبدأ الاعتماد الطوعي لنهج ''توحيد الأداء'' حتى يتسنى لمنظومة الأمم المتحدة أن تُكيّف النهج الذي تسير عليه في إقامة الشراكات مع فرادى البلدان المستفيدة من البرامج بالطريقة التي تتناسب على أفضل وجه مع احتياجات تلك البلدان وواقعها وأولوياتها وأساليبها في التخطيط؛

٣٦ - تؤكد أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب ليس بديلا عن التعاون بين الشمال والجنوب، بل هو مكمل له؛

٣٧ - تلاحظ استمرار الطلب من جانب البلدان المستفيدة من البرامج على الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، وتكرر في هذا الصدد طلبها الموجه إلى رؤساء الوكالات المتخصصة وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها واللجان الإقليمية أن يولوا اهتماما خاصا لتنفيذ مشاريع التعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما فيها تلك التي يديرها أو يدعمها مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم في تقاريره المنتظمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

٣٨ - تشير إلى الطلبات الواردة في قرارها ٢٢٦/٦٧ بشأن تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وتلاحظ في هذا الصدد التقدم الذي أحرزته بعض مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في تعميم إدماج التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في سياساتها

الرئيسية وأطرها الاستراتيجية وأنشطتها التنفيذية وميزانياتها، وترحب بالتوصيات والتدابير التي نُصّ عليها في القرارين ١/١٨ و 18/IM/1 الصادرين عن اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب[٨] بهدف تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، بوسائل منها تحسين تخصيص الموارد على صعيد منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بما يشمل مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

٣٩ - تلاحظ أن الدول الأعضاء ستكون بحاجة إلى إجراء مزيد من المداولات بشأن الخيار الذي طرحه الأمين العام في تقريره عن التدابير الرامية إلى زيادة تعزيز مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب[٩] قبل اتخاذ قرار بشأن فكرة فصل المكتب عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ليكون كيانا مستقلا من الناحية التنفيذية، وتتطلع في هذا الصدد إلى المقترح الشامل الذي سيعرضه الأمين العام، بالتشاور مع الدول الأعضاء والمكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في إطار تقريره الشامل إلى اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب في دورتها التاسعة عشرة المقرر عقدها في عام ٢٠١٦ والذي سيتناول السبل العملية إلى تعزيز دور المكتب وتحسين أثر أنشطته برعاية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بما في ذلك في مجالات الموارد المالية والبشرية والميزانوية، بطرق منها إمكانية تعيين ممثل خاص للأمين العام يُعنى بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب، مع التوصية في الوقت ذاته بتقديم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مساهمات محددة في ظل هذا التغيير، بغية تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

٤٠ - تشير إلى ما قضت به في قرارها ٢٢٩/٦٨، أي ضرورة إجراء تقييمين مستقلين نموذجيين على نطاق المنظومة ككل في عام ٢٠١٤ بشأن الموضوعين المحددين في القرار، بشرط توفير وتوافر موارد من خارج الميزانية، وتدعو إلى التعجيل بإحراز تقدم في هذا الصدد، وتكرر دعوتها البلدان القادرة على المساهمة بموارد خارجة عن الميزانية إلى أن تفعل ذلك من أجل تنفيذ التقييمين المذكورين في عام ٢٠١٥ بصورة فعالة وعاجلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يوافي الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بمعلومات مستكملة عن التقدم المحرز في تنفيذ التقييمين؛

٤١ - تؤكد من جديد الولاية المتضمنة في قرارها ٢٢٦/٦٧ فيما يتعلق بنظام المنسق المقيم، وتؤكد من جديد أيضا أهمية تحقيق التنوع في تكوين نظام المنسق المقيم من حيث التوزيع الجغرافي ونوع الجنس، وتعيد كذلك تأكيد أهمية مشاركة جميع الوكالات

(٩) SSC/18/3.

والصناديق والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة على قدم المساواة في نظام المنسق المقيم، وتطلب إلى الأمين العام أن يبذل قصاراه في هذا الصدد لكفالة تطبيق هذه المبادئ بالكامل في سياق تعيين المنسقين المقيمين، وتلاحظ إنشاء المركز الجديد لتقييم المنسقين المقيمين في أيار/مايو ٢٠١٤، وتشجع في هذا الصدد جميع الوكالات على أن تقدم إلى المركز المرشحين المؤهلين، وتطلب إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل البحث عن حلول بهدف تعزيز قدرتها على أن تستقدم وتنشر بكفاءة منسقين مقيمين من ذوي الخبرة لهم ما يكفي من الأقدمية وتتوفر فيهم أعلى معايير النزاهة؛

٤٢ - ترحب بخريطة الطريق الموضوعة لكي يتواصل في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦، بمشاركة الدول الأعضاء وجميع أصحاب المصلحة المعنيين، الحوارُ بشأن الموقع الذي يتعين أن تحتله منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في الأجل الطويل، بما يشمل حلقات العمل والمعتكفات المقترحة، وهو الحوار الذي سينظر في أوجه الترابط بين مواءمة المهام، وممارسات التمويل، وهياكل الإدارة، بما في ذلك المقترحات المتعلقة بإصلاح تكوينها وسير عملها، وما لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية من قدرات وتأثير، ونُهج الشراكة والترتيبات التنظيمية، وتتطلع إلى إدراج هذا الحوار في التقرير الذي سيقدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة في عام ٢٠١٦ عن استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لكي تبحثه الدول الأعضاء وتبت فيه خلال الدورة الحادية والسبعين للجمعية؛

٤٣ - تطلب إلى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة أن تعمل، في حدود ولاية كل منها ومواردها، على إشراك الدول التي لها مركز المراقب في تنفيذ هذا القرار.